٢٠٢٥/٨/١٣

بيان صادر عن الهيئة العامة للرقابة المالية
بشأن
الورقة المالية لشركة شمال الصعيد للتنمية والإنتاج الزراعي (نيو داب)

في إطار اضطلاع الهيئة بمهامها بشأن العمل على حماية حقوق المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية واتخاذ ما يلزم من إجراءات للعمل على سلامة واستقرار تلك الأسواق، إعمالاً لحكم المادة الرابعة من قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩.

وفي ضوء ما تكشف للهيئة من خلال فحص القوائم المالية لشركة شمال الصعيد للتنمية والإنتاج الزراعي عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ من وجود عدد من المخالفات والملاحظات الجوهرية، تمثلت أهمها فيما يلي:

- مخالفة معيار المحاسبة المصري رقم (٣٥) – الزراعة في قياس الأصول الحيوية.
- مخالفة معيار المحاسبة المصري رقم (٤٢) – القوائم المالية المجمعة، من خلال إدراج اضمحلال الاستثمارات المالية في الشركات التابعة بقيمة ١،٩٩٠،٠٠٠ جنيه ضمن قائمة الدخل المجمعة، ومعالجته في قائمة التغير في حقوق الملكية، بما ترتب عليه عرض غير صحيح لصافي خسائر العام.
- مخالفة معيار المحاسبة المصري (٤٧) حيث لم تلتزم الشركة بإعداد نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة لبند العملاء.
- عدم تقديم القوائم المالية عن الفترة المنتهية في ٣١ مارس ٢٠٢٥.
- اعتذار ثلاثة من مراقبي الحسابات عن مراجعة القوائم المالية للعام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.
- تكوين مخصص اضمحلال لكافة الاستثمارات، بما في ذلك الاستثمار في الشركة التابعة والاستثمارات المقومة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل.
- انخفاض كبير في النقدية وما في حكمها بشكل لا يتناسب مع حجم الالتزامات المستحقة على الشركة.
- تجاوز إجمالي الخسائر نصف حقوق الملكية.
- انخفاض رصيد المخزون إلى ١،٤٣٧،٢٦٠ جنيه في ٢٠٢٤/١٢/٣١ رغم بلوغ المبيعات المثبتة بالقوائم المالية ٢٣،٩١٥،٦٨٠ جنيه خلال العام، مع عدم توافر تمويل لدورة المبيعات.

وعليه وفى ضوء فحص الهيئة للمخالفات والملاحظات المحاسبية والمالية على النحو المشار إليه، فقد قامت الهيئة بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٦ بإجراء تحقق ميداني بمقري الشركة بمحافظتي الجيزة والشرقية وفقاً لحكم المادة (٤٩) من قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢، وقد أسفرت نتائج التحقق الميداني عما يلي:

- توقف الشركة عن ممارسة النشاط منذ أبريل ٢٠٢٥، وخلو موقع بلبيس من أي معدات، وعدم وجود أي مخزون حيواني.
- عدم وجود أرصدة نقدية بخزينة الشركة، وعدم إثبات مبالغ صرف نقدي بدفتر إيصالات النقدية، مع ضآلة الرصيد البنكي.

- ضعف تحصيلات العملاء بعد تاريخ القوائم المالية (تحصيل نحو ١٤٣,٧ ألف جنيه فقط من أصل ٣,٧ مليون جنيه مستحقة).
- عدم تحديث نظام الحسابات منذ ٣١ مارس ٢٠٢٥.
- إدراج أصول ثابتة بالقوائم المالية بقيمة دفترية تقارب ٢٨ مليون جنيه، في حين كشفت المعاينة عن اختلاف جوهري بين البيانات الدفترية والموجودات الفعلية.

وترتيباً على ما سلف واستكمالاً للإجراءات السابق اتخاذها حيال الشركة والتي كانت على النحو التالي:

- بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٠ تم مخاطبة الشركة بضرورة تصحيح إجراءات دعوة الجمعية العامة والتي كان مقرر عقدها بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٦ لاعتماد القوائم المالية، وتم التأكيد على الشركة بضرورة اتخاذ اللازم.
- بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٩ قامت الهيئة بنشر بيان على شاشات البورصة وتضمن منح الشركة مهلة أسبوع لتوجيه الدعوة لعقد الجمعية العامة، لعدم التزامها بما سبق.
- بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٠ وفي ضوء عدم اتخاذ الشركة لثمة إجراءات تصحيحية، أصدرت الهيئة بيانًا باستبعاد أسهم الشركة من التعامل بنظامي التداول في ذات الجلسة والشراء بالهامش لحين انعقاد الجمعية العامة واعتماد القوائم المالية وتشكيل مجلس الإدارة.
- بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١ أعلنت الشركة عبر شاشة البورصة إرجاء قرار زيادة رأس المال، مبررة ذلك بانتهاء مدة مجلس إدارتها.

وبناءً على ما تقدم وفي ضوء قيام الشركة بارتكاب العديد من المخالفات والتي من بينها إثبات بيانات غير صحيحة وإغفالها لمعلومات جوهرية في قوائمها المالية على النحو المشار إليه عاليه وذلك بالمخالفة لأحكام قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢، ولائحته التنفيذية، وحرصاً من الهيئة على مصالح المتعاملين وحماية حقوق المساهمين، **فقد تقرر ما يلي**:

١. اتخاذ الإجراءات القانونية حيال ما تمثله تلك الوقائع من مخالفات، وفقاً لحكم المادة السادسة عشرة من القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ الصادر بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
٢. إخطار البورصة المصرية للنظر في نقل أسهم الشركة إلى القائمة (د)، إعمالاً للبند (٥) من المادة الأولى من قرار رئيس البورصة المصرية رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن محددات إدراج الأوراق المالية بالقائمة المذكورة.
٣. إخطار البورصة المصرية لإعمال شئونها في ضوء متطلبات المادة (٥٣) من قواعد القيد والشطب.

وإذ تؤكد الهيئة على ضرورة توخي المتعاملين للحذر والدقة عند اتخاذ قراراتهم الاستثمارية، في ضوء ما ورد أعلاه، كما تشدد على استمرار اضطلاعها بدورها الرقابي واتخاذ جميع الإجراءات القانونية اللازمة للحفاظ على استقرار الأسواق وضمان حماية حقوق المتعاملين، وذلك وفقًا لأحكام القانون والضوابط السارية.

****

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG